



قرار مجلس الوزراء
رقم (١٢٨) لسنة ٢٠١٥ ميلادية
بشأن تشكيل الجمعية العمومية
للشركة العامة للطرق والجسور

مجلس الوزراء

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٠ ميلادية، بشأن النشاط التجاري.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٤ ميلادية، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتوكيل رئيس حكومة إنقاذ وطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤ ميلادية، في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٥ ميلادية، بشأن إقالة رئيس حكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار رئيس المؤتمر الوطني العام رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٥ ميلادية، بشأن تمديد مدة تكليف النائب الأول بمهام رئاسة مجلس الوزراء بحكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٢ ميلادية، بتنظيم وتحديد اختصاصات الجهاز الإداري لوزارة المواصلات والنقل وتقرير بعض الأحكام.
- وعلى كتاب وزير المواصلات رقم (٨/٢٣٧) المؤرخ ٢٠١٥/٥/٢٠، المؤرخ ٢٥/٦/٢٠١٥ ميلادي.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (د. ش. م. ١٧٦)، المؤرخ ٢٥/٦/٢٠١٥ ميلادي.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي العادي والعشرين لسنة ٢٠١٥ ميلادية.

قرر


مادة (١)

تشكل الجمعية العمومية للشركة العامة للطرق والجسور على النحو التالي:

١. السيد / وكيل وزارة المواصلات لشؤون الموارد البشرية رئيسا.
٢. السيد / وكيل وزارة الإسكان والمرافق عضوا.
٣. مندوب عن وزارة المالية عضوا.
٤. مندوب عن مصلحة الطرق والجسور عضوا.
٥. مندوب عن وزارة المواصلات عضوا.
٦. مندوب عن جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات عضوا.
٧. عضو قانوني عن مكتب الشؤون القانونية بوزارة المواصلات عضوا.

مادة (٢)

ينعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.



صدر في ٢٢ رمضان ١٤٣٦ هجري
الموافق ١٩ ديسمبر ٢٠١٥ ميلادي
بموجب د. فريد * (٦) / سمير البروك